

مجمع شبات وجمع المنشور

فيل

اصول التفسير

اعمال

محمدا بن عمر بن محمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين .

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين .

أما بعد :

فهذه منشورات جمعتها من صفحتي في الفيس بوك، تتعلق بأصول التفسير؛ كنت قد كتبتها أثناء تدريسي لهذه المادة، فجمعت العديد من المسائل في أصول التفسير تناسب الطلبة المبتدئين إن شاء الله؛ ورأيت أن أقدمها لطلابي في معهد الأرقم، التابع لجمعية تحفيظ القرآن الخيرية بمكة.

وبعد؛ فهذا كتاب ليس كهيئة الكتب؛ قمشته وفتشته على عجل، ولعل الله

تعالى ييسر لي إعادة النظر فيه، بإذن الله .

سائلاً الله التوفيق والهدى والسداد.

أنواع التفسير

١ - التفسير نوعان :

= تفسير بالرواية ، ويقال له تفسير بالمنقول، تفسير بالمأثور.

= تفسير بالدراية، ويقال له تفسير بالمعقول، تفسير بالرأي.

والمراد بالتفسير بالمأثور: أن يقتصر المفسر على نقل معنى الآية إما من آية

أخرى، أو من حديث، أو من قول صحابي، أو من قول أجمع عليه التابعون.

ففي التفسير بالمأثور لا يأتي المفسر بشيء بمعنى من عنده أصلاً.

والمراد بالتفسير بالرأي ، أن يأتي المفسر بمعنى الآية من جهة اللغة والعقل.

يعني من عنده باجتهاده.

٢ - طرق التفسير بالمأثور

للتفسير بالمأثور أربعة طرق وهي التالية:

الأولى : تفسير القرآن بالقرآن.

الثاني : تفسير القرآن بالسنة.

الثالث : تفسير القرآن بقول الصحابي.

الرابع : تفسير القرآن بقول التابعين إذا اتفقوا وجمعوا!.

٣ - تفسير القرآن بالقرآن ، له صور:

تفسير الآية بالآية عقبها.

تفسير الآية بآية في سورة أخرى.

تفسير الآية بالقراءة المتواترة الواردة فيها.

تفسير الآية بالقراءة الشاذة.

واختلف في حجية القراءة الشاذة ، والصواب أنها لا تنزل عن كونها خبراً
عن النبي صلى الله عليه وسلم فهي في حكم المرفوع.

٤ - تفسير القرآن بالسنة .

الأصل فيه قوله تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ
مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٤٤)

فالرسول صلى الله عليه وسلم بين للناس ما نزل إليهم من القرآن العظيم!
وهذا له صور ؛

- أن يفسر الرسول صلى الله عليه وسلم الآية مباشرة. كتفسيره المغضوب
عليهم باليهود والضالين بالنصارى.

- أن يفسر الرسول صلى الله عليه وسلم معنى الآية بدون أن يذكرها
مباشرة، فكلما ورد عنه في أحاديث حكم السرقة تفسير لآية السرقة. وكل ما ورد
في أحكام الصلاة تفسير لإقامة الصلاة، وهكذا!

- أن يفسر الرسول صلى الله عليه القرآن بهديه العام، فقد كان خلقه
القرآن.

- أن يسأل الصحابي عن معنى آية ، فيبينها الرسول صلى الله عليه وسلم.

٥ - تفسير الصحابي .

الأصل في تفسير الصحابة هو ما تعلموه من معاني القرآن العظيم من الرسول
صلى الله عليه وسلم، فحتى لو اجتهد في بيان الآية، فإنه يبيّن ذلك على ما تعلمه من
معاني القرآن العظيم من الرسول صلى الله عليه وسلم.

من أجل ذلك حكم أهل الحديث أن تفسير الصحابة للقرآن في حكم المرفوع!

ومن اشهر الصحابة في تفسير القرآن العظيم :

الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم .

عبدالله بن عباس رضي الله عنه .

عبدالله بن مسعود رضي الله عنه .

٦ - التفسير بالرأي

قسمان :

- تفسير بالرأي المحمود المقبول .

- تفسير بالرأي المذموم ، المردود .

والتفسير بالرأي المحمود المقبول ما التزم فيه صاحبه بشروط قبول التفسير

بالرأي وهي التالية:

أ. أن لا يخالف التفسير بالمأثور مخالفة تضاد .

ب . أن لا يأتي بمعنى يخرج بالآية عن سياقها، وسباقها ولحاقها .

ج . أن لا يأتي بمعنى للفظ يخرج به عن معانيه في اللغة .

د . أن لا يأتي بمعنى يوافق ويؤيد أهل البدع والضلال .

هـ . أن لا يأتي بمعنى يخرج عن موضوع الدين ومقاصده .

٧ - التفسير بالرأي المذموم .

هو ما اختلف فيه شرط من شروط قبول التفسير بالرأي .

ومن أشهر كتب التفسير بالرأي المذموم المردودة، كتب تفسير الشيعة ،

والباطنية، والمعتزلة، وإشارات الصوفية التي اختلف فيها شرط القبول!

وتفسير الكشاف للزخشري من كتب تفسير الرأي المذموم، التي ردها

العلماء بسبب بدعته، وقد اساء الأدب في مواضع بعبارته مع الرسول صلى الله عليه وسلم، ومع أهل السنة.

ويغني عنه في ما يتعلق ببلاغة القرآن كتاب ابن عطية المحرر الوجيز فإنه أحسن حالا منه، وكتاب البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، وكتاب السمين الحلبي الدر المصون.

٨ - التفسير بالرأي المحمود لا يستقيم إلا بمراعاة التفسير بالمأثور، فلا بد

أن يجمع بين الرأي والأثر، بالمعقول والمنقول، بالرواية والدراية!

وهذا يتحقق بالشرط الأول: أن لا يخالف التفسير بالمأثور مخالفة تضاد.

والتفسير العلمي من هذا الباب إذا التزم فيه بشروط قبول التفسير بالمأثور!

وكتاب جواهر القرآن لطنطاوي جوهرى خرج بالتفسير عن موضوع

الدين وجعله كأنه كتاب علوم، هذا غير المعاني التي أوردتها وتخالف التفسير

بالمأثور مخالفة تضاد!

٩ - موقف المدرسة العقلية من التفسير بالمأثور.

المدرسة العقلية ويمثلها المعتزلة ومن وافقهم، وفي العصر الحديث محمد

عبدو وتلاميذه!

هذه المدرسة تنتقد التفسير بالمأثور من ثلاث جهات:

الأولى: من كثرة الاختلاف بين الروايات في التفسير.

الثانية: بكثرة الضعيف والموضوع.

الثالثة: بأن فيه الكثير من الإسرائيليات.

وهذه الاعتراضات كلها مردودة.

١٠ - أما كثرة الاختلافات في التفسير بالمأثور ، فهي تسوغ رده، لأن ما صح من روايات التفسير بالمأثور الاختلاف فيه من باب اختلاف التنوع لا التضاد والتعارض.

فقد يفسر الصحابي الآية بلفظ والآخر بلفظ آخر والمعنى واحد.
وقد يذكر صحابي مثلاً لتقرير معنى الآية، ويذكر صحابي آخر مثلاً آخرًا في تقرير نفس المعنى.

وقد يعبر بعض الصحابة عن المعنى العام ، ويعبر بعضهم عن بعض أفراده.

وكل هذا لا تضاد ولا تعارض فيه، والحمد لله.

ووجود التعارض والتناقض والتضاد فيما صح من الوارد من أندر ما يكون، والله الحمد!

١١ - أما ورود روايات ضعيفة ومردودة وكثرة ذلك، فلا يؤثر والحمد لله، لأن المعتمد هو ما يثبت من هذه الروايات، أما ما لا يثبت فإنه مردود لا التفات له.

وللعلماء مسالك في التصحيح والتضعيف منها ما يعتمد على أسانيد الرواية ومنها ما لا يعتمد على أسانيد الرواية، فليرجع في كل فن إلى أهله.

١٢ - أما ورود الإسرائيليات في التفسير بالمأثور ، فهذا لا يؤثر فيه، لأن الإسرائيليات على ثلاثة أقسام:

القسم الأول : ما يوافق ما عندنا فهذا نقبله ونرويه، والأصل اعتماد شرعنا، وإنما يروى استئناساً، وعليه يحمل ما جاء في الحديث عنه صلى الله عليه

وسلم: "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج".

القسم الثاني : ما يخالف ما عندنا، فهذا نرده و لا نرويه، و لا أعلم أن أئمة التفسير اعتمدوا من ذلك في تفاسيرهم شيئاً.

القسم الثالث : ما لا يخالف و لا يوافق، فهذا لا حرج في روايته، و لا نصدق و لا نكذب كما جاء في الحديث!

فبطل اعتراضهم وانتقادهم للتفسير بالمأثور، والله الحمد!

١٣ - التفسير الإشاري، من التفسير بالرأي، فيقبل منه ما توفرت فيه شروط القبول.

وهو على ثلاثة أنواع :

النوع الأول : ما كان صحيح المعنى والاعتبار في الاستدلال صحيح. فهذا مقبول، كتفسير ابن عباس لسورة (إذا جاء نصر الله والفتح).

النوع الثاني : ما كان صحيح المعنى غير صحيح الاعتبار، فهذا يقبل المعنى لصحته، ويرد الاستدلال فيه لبطلانه!

النوع الثالث : ما كان باطل المعنى والاعتبار، فهذا يرد المعنى والاستدلال، كقول بعضهم : (فاذبحوا البقرة) قال: عائشة. (فقاتلوا أئمة الكفر) قال: أبو بكر وعمر. ونحو هذه الأباطيل.

والله الموفق.

التفسير بالمأثور خط مقابل للتفسير بالرأي .

هل سمي بالمأثور لانه توقيفي أو لأن المفسر يتابع في معنى الآية ما جاء عن السلف فلا يحدث معنى خارجا عن اقوالهم؟

بعض الناس فهم أن المراد بالمأثور هو التوقيف وهذا غير صحيح ويلزم منه ان القائل بالتفسير المأثور لا يجوز الاجتهاد في تفسير الآية.

ويلزم منه أن لا تفسير مأثور إلا ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كما صرح به بعضهم.

والصحيح أن التفسير بالمأثور قائم على اصل تفسير الدين وهو اعتماد ان لا يفسر القرآن بمعاني لم تأت عن السلف ولذلك كان تفسير القرآن بالقرآن مأثورا لان المفسر لا يأتي بمعنى من عند نفسه انما بمعنى جاء في آية يفسر به آية اخرى. او على الصور الاخرى في تفسير القرآن بالقرآن.

وتفسير القرآن بقول الصحابي من التفسير بالمأثور لأن اصل تفسير الدين بما جاء عن الرسول وأصحابه الذين اختصهم الله بمشاهدة نزول القرآن والعلم بما احتف به وبمعرفة المعنى المراد ... فإذا اختلف لا نخرج عن خلافهم ...

فما جاء عن الله ورسوله على الرأس والعين.

وما جاء عن الصحابة فعلى الرأس والعين.

وما جاء عن التابعين ليس كذلك الا ان يجمعوا .

وهذا أصل جميع أئمة الدين اهل الاجتهاد.

ولذلك في تفسير القرآن بالرأي نشترط في قبوله شروطا خمسة:

الشرط الأول: ان لا يخالف التفسير بالمأثور مخالفة تضاد؛ فلا يحدث المفسر للآية معنى يخرج عن اقوال السلف.

الشرط الثاني: ان يناسب السياق سباقاً ولحاقاً.

الشرط الثالث: ان يتفق مع دلالة اللفظ لغة.

الشرط الرابع: ان لا ينصر به اقوال اهل البدع.

الشرط الخامس: ان لا يخلف ما جاء في الشريعة.

فإذا تحققت هذه الشروط فهو من الرأي المحمود المقبول.

فلاحظ ان التفسير بالرأي ينبغي ان لا يخالف التفسير بالمأثور مخالفة تضاد.

فلا نمنع الاجتهاد في تفسير القرآن ضمن تحقق هذه الشروط والله الموفق.

مداخلات:

* قال : حرري المراد بالتفسير بالمأثور، لأن صاحب كتاب التفسير والمفسرون الدكتور محمد حسين الذهبي رحمه الله، هو أول من أحدث هذه القسمة، وجاء بهذا الاصطلاح، لما ذكر أن التفسير بالمأثور هو تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة، وتفسير القرآن بقول الصحابي، وتفسير القرآن بما أجمع عليه التابعون، لما مثل لهذا التفسير بالمأثور، ذكر كتاب ابن جرير الطبري، وكتاب ابن كثير وكتاب ابن عطية، فكسف يستقيم ذلك!؟

قلت: التفسير بالمأثور، هو التفسير الذي لا يأت فيه المفسر- بمعنى للآية برأيه مجرداً، إنما يتبع فيه ما جاء في القرآن أو السنة أو عن الصحابة رضي الله عنهم، أو ما أجمع عليه التابعون.

وتمثيل الشيخ الذهبي رحمه الله صحيح كما ذكرت، ليس مطابقاً لتعريفه

للتفسير بالمأثور، إنما كان يصلح لهذا النوع كتب التفسير التي تذكر آثار الصحابة والأحاديث مجردة مثل كتاب التفسير للصنعاني، ومثل كتاب ابن أبي حاتم، ونحوها.

والذهبي نفسه اعتذر عن صنيعه بأنه إنما أورد هؤلاء في المأثور لغلبة التفسير بالمأثور في كتبهم لا لأنها مجردة للتفسير بالمأثور، ذكر هذا في كتابه، حيث قال في كتابه التفسير والمفسرون^(١): "ولا يفوتنا هنا أن ننبه إلى أن كتاب الدرّ المثور، هو الكتاب الوحيد الذي اقتصر على التفسير بالمأثور من بين هذه الكتب التي تكلمنا عنها، فلم يخلط بالروايات التي نقلها شيئاً من عمل الرأي كما فعل غيره. وإنما اعتبرنا كل هذه الكتب من كتب التفسير بالمأثور، نظراً لما امتازت به عمّا عداها من الإكثار في النقل، والاعتماد على الرواية، وما كان وراء ذلك من محاولات تفسيرية أو استطرادات إلى نواح تتصل بالتفسير، فذلك أمر يكاد يكون ثانوياً بالنسبة لما جاء فيها من روايات عن السلف في التفسير" اهـ. والله الموفق.

* قال: تفسير التابعين فيه رأي مذموم أو على الأقل مردود، مثل تفسير مجاهد للمسح بالمسح المعنوي. فكيف يقال عنه تفسير مأثور؟!.

قلت: تفسير التابعين ليس من التفسير بالمأثور، إلا إذا أجمعوا عليه.

* قال: تفسير القرآن بالقرآن، هو تفسير اجتهادي، لأن العالم باجتهاده يرى أن هذه الآية تفسر هذه الآية.

قلت: هذا فيه نظر؛ لأن تفسير القرآن بالقرآن لم يأت فيه المفسر بمعنى من عند نفسه، برأيه، إنما جاء بمعنى آية فسر به آية أخرى. وعليه فهو تفسير مأثور،

لأنه لم يأت فيه بمعنى من عند نفسه أصلاً.

أما الجهد الذي بذله في استحضار معنى هذه الآية في تفسير هذه الآية، فليس هو محل الاجتهاد في التفسير.

انظر؛ أنت تقرر أن التفسير النبوي هو فقط التفسير بالمأثور، يلزم على كلامك في تفسير القرآن بالقرآن، أن لا يكون مأثوراً، لأن عمل المفسر- في استحضار الحديث والنظر في ثبوته، هو تماماً كعمل المفسر- في استحضار معنى الآية لتفسير آية أخرى.

هذا من جهة.

ومن جهة أخرى ليس كل تفسير القرآن بالقرآن هو كما ذكرت؛

فمن أنواع تفسير القرآن بالقرآن تفسير الآية بقراءة، بقراءة أخرى.

ومن أنواع تفسير القرآن بالقرآن، أن يفسر الله الآية بالمقابلة، فتفهم المعنى المراد بذلك. كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ﴾ (النجم: ٤٨)، [وَيَظْهَرُ أَنَّ مَعْنَىٰ أَقْنَىٰ ضِدُّ مَعْنَىٰ أَغْنَىٰ رَعِيًّا لِنَظَائِرِهِ الَّتِي زَاوَجَتْ بَيْنَ الضُّدِّينِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ * وَأَمَاتَ وَأَحْيَا * وَالذَّكَرَ وَالْأُنْثَىٰ﴾ (النجم: ٤٣ - ٤٥)] من التحرير والتنوير.

ومن أنواع تفسير القرآن بالقرآن التفسير المباشر ﴿وَالسَّمَاءَ وَالطَّارِقَ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ * النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ .

فمثل هذه الأنواع لا يدخل فيها ما ذكرت، فيبقى تفسير القرآن بالقرآن فيها مأثوراً، لا يأت فيه المفسر بمعنى من عند نفسه. والله الموفق.

*قال: الوارد عن الصحابة فيه اجتهاد، بدليل أنهم يختلفون في التفسير، فلا

يقال: التفسير بالمأثور مقابل للتفسير بالرأي. مع التسليم بفضل الصحابة ومكانتهم والاهتداء بهم.

قلت: هذا فيه نظر؛ لأن تفسير الصحابة وإن داخله اجتهاد إلا أنه مبني على معنى فهموه من الرسول صلى الله عليه وسلم، أو بما شاهدوه وخالطوه من أحوال التنزيل، فاجتهادهم مبني على تفسير الآية الذي فهموه من الرسول صلى الله عليه وسلم، فلا يقال عن اجتهادهم: إنه رأي محمود مقابل رأي مذموم. هذه واحدة.

ثم اختلاف الصحابة في التفسير ليس من باب التضاد والتعارض، بل هو من باب التنوع، ومن أندر ما يأتي عنهم التعارض والتضاد في التفسير. وهذه الثانية.

ولا تنس أن الرجوع إلى تفسير الصحابة وعدم الخروج عن أقوالهم، يعني عدم إحداث قول خارج عن أقوالهم، هو أصل تفسير الدين عند جميع الأئمة، فلا يقال عن اجتهادهم أنه رأي محمود مقابل رأي مذموم. وهذه الثالثة.

قال ابن تيمية رحمه الله: "من فسّر القرآن أو الحديث وتأوّله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين؛ فهو مفترٍ على الله، ملحدٌ في آيات الله، مُحَرِّفٌ للكلم عن مواضعه، وهذا فتحٌ لباب الزندقة والإلحاد، وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام" اهـ^(١).

فليس لأحد أن يتأول الآية أو الحديث على معنى يُخالف مُخالفة تضاداً المعنى الذي فسّره به صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم.

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٢٤٣).

وعليه فالقسمة أن يقال: تفسير بالمأثور مقابل التفسير بالرأي.
 والتفسير بالرأي لا يدخل فيه تفسير الصحابة، إنما تفسير غيرهم، وهو على
 نوعين:

النوع الأول: تفسير بالرأي توفرت فيه الشروط المشار إليها في منشور
 سابق. فهذا تفسير بالرأي المحمود.

النوع الثاني: تفسير بالرأي لم تتوفر فيه الشروط فهو تفسير بالرأي المذموم.
 والله الموفق.

* قال: هذا التسمية (التفسير بالمأثور) حادثة، لم تأت في كلام السابقين،
 وإنما جاء في كلام الدكتور محمد حسين الذهبي في كتابه التفسير والمفسرون.
 قلت: هذا الكلام يقرره بعض الأخوة، وفيه عندي نظر من جهات
 متعددة؛

الجهة الأولى: مصطلح (التفسير بالمأثور)، هو تسمية حادثة، لمعنى كان
 موجوداً وامتداً ولا بين أهل العلم؛ فمن نظر في كلامهم يجدهم يحذرون من
 التفسير بالرأي، ويذمون كلام أهل البدع بأنه تفسير للقرآن بأرائهم، لم يراعوا فيه
 ما جاء عن السلف، فهذا يشير إلى تفسير آخر مقابل للتفسير بالرأي الذي
 يذمونه؛ وهذا المقابلة تدل على أنهم يرون أن تفسير السلف يقابل الرأي، بمعنى
 أنه تفسير صحيح معتمد، لا مدخل للرأي والاجتهاد فيه.

وهذا يدل أنهم يعتمدون تفسيراً مقابلاً للرأي، وهو ما سماه الشيخ محمد
 حسين الذهبي رحمه الله بـ (التفسير بالمأثور)، فهو لم يأت بغير الاسم، وإلا فإن
 المعنى المراد كان موجوداً يدل عليه كلامهم.

الجهة الثانية: المراد بالتفسير بالمأثور، أي التفسير الذي لا يدخل فيه المفسر- برأي نفسه، فلا يأت بمعنى للآية من عند نفسه، إنما يفسر الآية بمعنى آية أخرى، فهو من هذه الحيثية لا رأي فيه. ولا دخل للمفسر في معنى الآية.

أمّا قضية أن تفسير الصحابي يدخله اجتهاد منه، فهذا يتعقب بما يلي:

- اجتهاد الصحابة في تفسير القرآن مبني على ما فهموه عن الرسول صلى الله عليه وسلم في معنى الآية، فهو اجتهاد مبني على معنى صحيح فهمه من الرسول صلى الله عليه وسلم.

- أن نظرهم في تفسير الآية مبني على معرفتهم ومشاهدتهم لقرائن وأحوال نزول القرآن وملا باسات حصلت عند نزول الآيات لا يشاركهم فيها غيرهم، وهذا المعنى يجعل اجتهادهم ليس كاجتهاد غيرهم.

- ولأن النظر في معنى الآية إذا كان مبنيًا على اللغة فهم أعلم بلغة القرآن وبالمراد منه من كل أحد غيرهم، وهل المعنى العرفي زمن النزول إلا كلامهم ولغتهم؟!!

فأصبح بما تقدم تفسيرهم للقرآن العظيم، تفسير بعيداً عن الرأي والاجتهاد المجرد، فلا يجعل كالتفسير بالرأي!

فإذا تحرر معك ما قدّمته تبين لك أن تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة وتفسير القرآن بقول الصحابي وبما أجمع عليه التابعون، هو التفسير المقابل للتفسير بالرأي.

وكونه تفسيراً مقابلاً للتفسير بالرأي لا يمنع أن تسميه (التفسير بالمأثور)، أو (التفسير بالرواية)، أو (التفسير بالمنقول). فليست المشكلة في التسمية إنما في

المعنى المراد، وقد اتضح بما تقدم صحته ووجوده وتداوله بين السلف من قديم.

والله المستعان وعليه التكلان و لا حول و لا قوة إلا بالله.

* قال: هل سمي مأثور لأنه توقيفي أو سمي مأثور لأن المفسر يتابع في

معنى الآية ما جاء عن السلف فلا يحدث معنى خارجا عن أقوالهم؟

قلت: التفسير بالمأثور قائم على اصل تفسير الدين وهو اعتماد أن لا يفسر

القرآن بمعان لم تأت عن السلف ولذلك كان تفسير القرآن بالقرآن مأثورا لأن

المفسر لا يأت بمعنى من عند نفسه انما بمعنى جاء في آية يفسر- به آية اخرى. او

على الصور الاخرى في تفسير القرآن بالقرآن.

وتفسير القرآن بقول الصحابي مأثورا لأن اصل تفسير الدين بما جاء عن

الرسول وأصحابه الذين اختصهم الله بمشاهدة نزول القرآن والعلم بما احتف به

وبمعرفة المعنى المراد .

فإذا اختلفوا لا نخرج عن خلافهم .

فما جاء عن الله ورسوله على الرأس والعين.

وما جاء عن الصحابة فعلى الرأس والعين.

وما جاء عن التابعين ليس كذلك الا ان يجمعوا .

وهذا أصل جميع أئمة الدين اهل الاجتهاد.

ولذلك في تفسير القرآن بالرأي نشترط في قبوله الشروط الخمسة التي

سبقت الإشارة إليها. فإذا تحققت هذه الشروط فهو من الرأي المحمود المقبول.

فلاحظ ان التفسير بالرأي ينبغي ان لا يخالف التفسير بالمأثور مخالفة تضاد.

فلا نمنع الاجتهاد في تفسير القرآن ضمن تحقق هذه الشروط. والله الموفق.

القول : بأن مصطلح التفسير بالمأثور حادث

ينتقد بعض الناس مصطلح (التفسير بالمأثور) ، ويورد عليه بأنه حادث، لم يأت في كلام السابقين، وإنما جاء في كلام الدكتور محمد حسين الذهبي في كتابه التفسير والمفسرون.

وبأن تفسير القرآن بالقرآن اجتهادي، إذ المفسر هو الذي يتدخل فيه بحمل الآية على الآية.

وتفسير الصحابي باجتهاد منهم! وكذا تفسير التابعين.

و لا يصح أن يحكم بصحة شيء من التفسير واعتماده إلا التفسير النبوي.
أقول:

هذا الكلام يقرره بعض الأخوة ، وفيه عندي نظر من جهات متعددة؛
الجهة الأولى : مصطلح (التفسير بالمأثور)، هو تسمية حادثه ، لمعنى كان موجوداً ومتداولاً بين أهل العلم.

فمن نظر في كلامهم يجدهم يحدرون من التفسير بالرأي، ويذمون كلام أهل البدع بأنه تفسير للقرآن بأرائهم، لم يراعوا فيه ما جاء عن السلف .
وهذا المقابلة تدل على أنهم يرون أن تفسير السلف يقابل الرأي، بمعنى أنه تفسير صحيح معتمد، لا مدخل للرأي والاجتهاد فيه.

وهذا يدل أنهم يعتمدون تفسيراً مقابلاً للرأي ، وهو ما سماه الشيخ محمد حسين الذهبي رحمه الله بـ (التفسير بالمأثور)، فهو لم يأت بغير الاسم، وإلا فإن المعنى المراد كان موجوداً يدل عليه كلامهم.

الجهة الثانية : المراد بالتفسير بالمأثور، أي التفسير الذي لا يدخل فيه المفسر- برأي نفسه، فلا يأت بمعنى للآية من عند نفسه، إنما يفسر الآية بمعنى آية أخرى، فهو من هذه الحيثية لا رأي فيه. و لا دخل للمفسر في معنى الآية.

أمّا قضية أن تفسير الصحابي يدخله اجتهاد منه، فهذا يتعقب بما يلي:

- اجتهاد الصحابة في تفسير القرآن مبني على ما فهموه عن الرسول صلى الله عليه وسلم في معنى الآية، فهو اجتهاد مبني على معنى صحيح فهمه من الرسول صلى الله عليه وسلم.

- أن نظرهم في تفسير الآية مبني على معرفتهم ومشاهدتهم لقرائن وأحوال نزول القرآن وملا باسات حصلت عند نزول الآيات لا يشاركهم فيها غيرهم، وهذا المعنى يجعل اجتهادهم ليس كاجتهاد غيرهم.

- ولأن النظر في معنى الآية إذا كان مبنيًا على اللغة فهم أعلم بلغة القرآن وبالمراد منه من كل أحد غيرهم، وهل المعنى العرفي زمن النزول إلا كلامهم ولغتهم؟! فأصبح بما تقدم تفسيرهم للقرآن العظيم، تفسير بعيداً عن الرأي والاجتهاد المجرد، فلا يجعل كالتفسير بالرأي!

فإذا تحرر معك ما قدّمته تبين لك أن تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة وتفسير القرآن بقول الصحابي وبما أجمع عليه التابعون، هو التفسير المقابل للتفسير بالرأي.

وكونه تفسيراً مقابلاً للتفسير بالرأي لا يمنع أن تسميه (التفسير بالمأثور)، أو (التفسير بالرواية)، أو (التفسير بالمنقول). فليست المشكلة في التسمية إنما في المعنى المراد، وقد اتضح بما تقدم صحته ووجوده وتداوله بين السلف من قديم.

والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فهم القرآن

أنزل الله سبحانه وتعالى القرآن على رسوله صلى الله عليه وسلم، وبينه له، وأمره ببيانه.

قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ (القيامة: ١٧ - ١٩).

وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٤٤).

فكان هذا هو المصدر الأول لبيان معاني القرآن العظيم وفهمه.

وتلقى معاني القرآن عن رسول الله صحابته الكرام، الذين شاهدوا نزول الوحي، واحتفوا بقرائن النزول، ووقائعهم وملاساته، مع كونه نزل بلغتهم التي بها يتكلمون، فصار الصحابة هم المصدر الثاني لبيان القرآن الكريم. فلزم الأمة اتباع ما جاء به الرسول، وفق البيان الذي علمه الرسول لصحابته الكرام، ونقلوه لمن بعدهم، فمن خرج عن هذا النهج، فقد خرج عن الصراط المستقيم.

وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (النساء: ١١٥).

وترتب على هذا أمور؛

منها أنه لا يجوز للمفسر بالرأي أن يأتي بمعنى يخالف مخالفة تضاد ما جاء

عن رسول الله أو عن الصحابة .

وهذا أهم شروط قبول التفسير بالرأي ، وسائر الشروط تبع له .

فشروط موافقة السياق .

وشروط موافقة اللغة .

وشروط أن لا يأتي بمعنى يخرج عن الإسلام .

وشروط أن لا يؤيد أهل البدع .

كلها ترجع إلى شرط أن لا يخالف التفسير الوارد عن الرسول وعن

الصحابة مخالفة تضاد!

فمن جاء بتفسير للقرآن يخالف ذلك فقد أحدث في تفسير القرآن حدثاً،

هو بدعة ضلالة .

ومنها أن أعداء الدين صار همهم وتركيزهم إبطال الرجوع إلى تفسير

السلف؛ فالقراءات المعاصرة للقرآن العظيم كلها تنتهي إلى هذه الغاية، وهي

فصل تفسير القرآن العظيم عن المعاني التي بينها الرسول وقررها الصحابة

رضوان الله عليهم!

ومنها أن التفسير اللغوي للقرآن العظيم لا يعتمد في بيان معاني القرآن ما لم

يخرج عن مخالفة التفسير الوارد عن الرسول والصحابة الكرام مخالفة تضاد .

ولذلك ليس كل ما ساغ لغة ساغ تفسيراً .

وليس كل ما ساغ إعراباً ساغ تفسيراً .

وهذا يشير إلى أن تفسير القرآن يراعى فيه المعنى المراد، لا مجرد معنى اللفظ

بحسب اللغة!

وما تمت الإحالة فيه إلى لغة العرب إنما المراد به، أن المعنى المراد بحسب ما جاء عن الرسول والصحابة الكرام هو ذلك، لا أن لغة العرب هي المعتمدة في تقريره بمجردھا!

ففي تفسير الطبري^(١): قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "التَّفْسِيرُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ: وَجْهٌ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ مِنْ كَلَامِهَا. وَتَفْسِيرٌ لَا يُعْذَرُ أَحَدٌ بِجَهَالَتِهِ. وَتَفْسِيرٌ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ. وَتَفْسِيرٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ."

فالمراد بذلك الوجه الذي تعرفه العرب من كلامها، هو ما أحال الرسول الصحابة في بيانه على لغة العرب؛ لا أن لغة العرب تستقل ببيان معاني القرآن العظيم، وإلا ما كان لهذه الوجوه الأخرى معنى!

ومنها أن ما ورد عن التابعين في التفسير، لا يأخذ مكانه في التفسير بالمأثور إلا إذا جزم بأنه يتحقق فيه أنه مأخوذ عن الصحابة، ولذلك قيد بأن يكون مما اتفقوا عليه، وإلا فإن كلامهم ككلام غيرهم في معاني القرآن العظيم.

فإن قيل: ألم يجتهد الصحابة في تفسير القرآن العظيم؟

فالجواب: بلى اجتهدوا، ولكن اجتهادهم كان مبنيًا على بيان النبي للقرآن وما شاهدوه وعلموه من قرائن التنزيل ووقائع التأويل؛ فاجتهادهم في التفسير يحمل في طياته البيان الذي علموه من النبي لمعاني القرآن العظيم.

وبهذه الطريقة لا يفهم القرآن العظيم فقط، بل الدين كله؛ إذ هو يقوم على

(١) جامع البيان / ط هجر (١ / ٧٠).

ما جاء عن الله ورسوله ، بما نقلوه الصحابة من بيان!
وهذا يفسر اهتمام الأئمة رحمهم الله بجمع التفسير الوارد عن الصحابة
رضي الله عنهم في تفسير القرآن الكريم.
واعلم أن بيان النبي للقرآن العظيم على صور شتى؛
فتارة يذكر الرسول الآية ويفسرها.
وتارة يذكر الرسول ما يفسر الآية بغير أن يذكرها.
وتارة يفسر الآية بالتطبيق العملي منه ، فكل ما ورد عنه في الصلاة ، وفي
الزكاة، هو بيان لقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾، وكل ما ورد عنه في
الصوم هو بيان لآيات الصوم، وهكذا في آيات الحدود والعقوبات، وغيرها.
وتارة يفسر القرآن بخلقه الذي كان عليه في كل شأنه .
وبهذا تعلم أن الرسول فسر جميع القرآن وبينه، امثالاً لأمر ربه له بيانه،
فكان فيه إنهاء الاختلاف والهدى والرحمة؛
وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ
وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (النحل: ٦٤).

كتب في التفسير لها أصول اعتمدت عليها

هل تعلم:

أن غالبية كتب التفسير لها أصول تعتمد عليها؛

= روح المعاني للألوسي عمدته تفسير أبي السعود، حتى إنه يجعله كالمتن ويعلق عليه من حواشي تفسير البيضاوي وخاصة حاشية الخفاجي. وإذا أطلق في هذا الكتاب لقب (شيخ الإسلام) يريد أبي السعود، وإذا أطلق (الإمام) يريد الرازي صاحب التفسير الكبير.

= تفسير الشوكاني (فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في التفسير) عمدته تفسير النسفي وتفسير القرطبي في الدراية، والدر المنثور للسيوطي في الرواية.

= تفسير ابن سعدي فيه خلاصة كلام ابن تيمية وابن القيم في تفسير آيات القرآن الكريم.

= تفسير ابن كثير عمدته تفسير الطبري، حتى كاد أن يكون مختصراً له.

= تفسير الخازن عمدته تفسير البغوي،

= والبغوي عمدته تفسير الثعالبي.

= تفسير البيضاوي عمدته تفسير الزمخشري والرازي.

= وتفسير أبي السعود عمدته تفسير البيضاوي.

= وتفسير القرطبي عمدته تفسير أحكام القرآن لابن العربي حتى يكاد

يكون استوعبه جميعه في كتابه.

= وأضواء البيان عمدته تفسير القرطبي. وفي الأحكام المجموع شرح

المهذب للنووي، والتلخيص الحبير لابن حجر.
وهكذا تجد في الغالب لكل كتاب من كتب التفسير أصلاً يعتمد عليه من
الكتب يبني المفسر كلامه عليه.
والنصيحة لكل طالب علم أن يجعل له أصلاً: كتاباً من كتب التفسير
يعتمد عليه دائماً يرجع إليه؛ من أجل الوقوف على معاني الآيات،
وأرشح تفسير البغوي؛ فإنه نفيس للغاية، مع سهولة ويسر وقوة ولزوم لما
عليه السلف الصالح.
وهو عندي أقرب من تفسير ابن كثير للمتعجل.

كتاب الكشاف للزمخشري .

كتاب الزمخشري (الكشاف) في التفسير حشاه بالاعتزاليات، وهو من أهل البدع؛

[والمبتدع ليس له قصد إلا تحريف الآيات وتسويتها على مذهبه الفاسد بحيث إنه متى لاح له شاردة من بعيد اقتنصها أو وجد موضعاً له فيه أدنى مجال سارع إليه.

قال البلقيني: استخرجت من الكشاف اعتزالاً بالمناقش من قول تعالى في تفسير: ﴿فَمَنْ زُحِزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ وَأَيُّ فَوْزٍ أَعْظَمُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ أَشَارَ بِهِ إِلَى عَدَمِ الرُّؤْيَةِ [١].

وقول البلقيني رحمه الله يبين مقدار ما كان يفعله الزمخشري من دس الاعتزال في كتابه.

وعند علماء التفسير هذا الكتاب يمثل كتب التفسير بالرأي غير المحمود .
وتميز هذا الكتاب بإبراز المعاني البلاغية في التفسير . ويغني عنه في ذلك كتاب ابن عطية في التفسير (المحرر الوجيز)، وكتاب (البحر المحيط) لأبي حيان الأندلسي . وحاشية الحفاجي على البيضاوي .

والزمخشري يسيء العبارة عن أهل الحديث أهل السنة، فيصفهم بأنهم يتسترون بالبلكفة، يعني قولهم في الصفات : ثبت لله ما وصف به نفسه بلا كيف . وله أبيات في التشنيع عليهم .

(١) ما بين المعقوفتين من الإتيان في علوم القرآن (٤ / ٢٤٣).

يقول في تفسير سورة الأعراف آية ١٤٣: "ولا يغرنك تسترهم بالبلكفة، فإنه من منصوبات أشياخهم! والقول ما قال بعض العدلية فيهم: لجماعة سموا هواهم سنة... وجماعة حمر لعمرى موكفه قد شبّهوه بخلقه وتخوّفوا... شنع الورى فتستروا بالبلكفه" اهـ^(١) [٢].

قال تاج الدين السبكي: "واعلم أن الكشاف كتاب عظيم في بابه، ومصنّفه إمام في فنه، إلا أنه رجل مبتدع متجاهر ببدعته، يضع من قدر النبوة كثيراً، ويسئ أدبه على أهل السنّة والجماعة، والواجب كشط ما في الكشاف من ذلك كله، ولقد كان الشيخ الإمام - يعنى والده تقي الدين السبكي - يقرأه فإذا انتهى إلى كلامه في قوله تعالى في سورة التكوير الآية (١٩): ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ أعرض عنه صفحاً، وكتب ورقة حسنة سماها: "سبب الانكفاف، عن إقراء الكشاف" وقال فيها: قد رأيت كلامه على قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ ، وكلامه في سورة التحريم وغير ذلك من الأماكن التي أساء أدبه فيها على خير خلق الله تعالى، سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعرضت عن إقراء كتابه حياءً من النبي صلى الله عليه وسلم، مع ما في كتابه من الفوائد والنكت البديعة". ثم قال: "والقول عندنا فيه: أنه لا ينبغي أن يسمح بالنظر فيه إلا لمن صار على منهاج السنة لا تزحزحه شبهات القدرية" اهـ^(٢).

وانظر شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية .

(١) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٢/ ١٥٦).

(٢) مُعيد النعم ومُبيد النقم ص ٨٠ - ٨١، وقارن بكتاب التفسير والمفسرون للذهبي (١/

كتاب الرازي في التفسير

قيل عن كتاب الفخر الرازي في التفسير : فيه كل شيء إلا التفسير .

بسبب كثرة المباحث الكلامية والتفريعات الموجودة فيه .

ومع ذلك فقد قيل : كتابان في التفسير يغنيان عن كتب التفسير ولا يغني

عنهما كتاب ؛ تفسير الرازي وتفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن .

قال أبو حيان الأندلسي رحمه الله : " جَرَتْ عَادَتُنَا : أَنْ كُلَّ قَاعِدَةٍ فِي عِلْمٍ مِنَ الْعُلُومِ يُرْجَعُ فِي تَقْرِيرِهَا إِلَى ذَلِكَ الْعِلْمِ ، وَنَأْخُذُهَا فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ مُسَلِّمَةً مِنْ ذَلِكَ الْعِلْمِ ، وَلَا نُطَوِّلُ بِذِكْرِ ذَلِكَ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ ، فَخَرَجَ عَنْ طَرِيقَةِ التَّفْسِيرِ ، كَمَا فَعَلَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّازِيُّ ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ خَطِيبِ الرَّيِّ ، فَإِنَّهُ جَمَعَ فِي كِتَابِهِ فِي التَّفْسِيرِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً طَوِيلَةً ، لَا حَاجَةَ بِهَا فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ ؛ وَلِذَلِكَ حُكِيَ عَنْ بَعْضِ الْمُتَطَرِّفِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ قَالَ : فِيهِ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا التَّفْسِيرَ .

وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي الْخُطْبَةِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ عِلْمُ التَّفْسِيرِ ؛ فَمَنْ زَادَ عَلَى ذَلِكَ ، فَهُوَ

فُضُولٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ .

وَنَظِيرُ مَا ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ وَغَيْرُهُ ؛

أَنَّ النَّحْوِيَّ مَثَلًا يَكُونُ قَدْ شَرَعَ فِي وَضْعِ كِتَابٍ فِي النَّحْوِ ، فَشَرَعَ يَتَكَلَّمُ فِي

الْأَلْفِ الْمُتَقَلِّبَةِ ، فَذَكَرَ أَنَّ الْأَلْفَ فِي اللَّهِ ، أَهِيَ مُنْقَلِبَةٌ مِنْ يَاءٍ أَوْ وَاوٍ ؟

ثُمَّ اسْتَطْرَدَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى الْكَلَامِ فِي اللَّهِ تَعَالَى ، فِيمَا يَجِبُ لَهُ وَيَجُوزُ عَلَيْهِ

وَيَسْتَحِيلُ .

ثُمَّ اسْتَطْرَدَ إِلَى جَوَازِ إِرْسَالِ الرَّسُلِ مِنْهُ تَعَالَى إِلَى النَّاسِ .

ثُمَّ اسْتَطْرَدَ إِلَى أَوْصَافِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
 ثُمَّ اسْتَطْرَدَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى إِعْجَازِ مَا جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ وَصِدْقِ مَا تَضَمَّنَهُ.
 ثُمَّ اسْتَطْرَدَ إِلَى أَنَّ مِنْ مَضْمُونِهِ الْبَعْثَ وَالْجَزَاءَ بِالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ.
 ثُمَّ الْمُثَابُونَ فِي الْجَنَّةِ لَا يَنْقَطِعُ نَعِيمُهُمْ، وَالْمُعَاقِبُونَ فِي النَّارِ لَا يَنْقَطِعُ عَذَابُهُمْ.
 فَبَيْنَا هُوَ فِي عِلْمِهِ يَبْحَثُ فِي الْأَلْفِ الْمُتَقَلِّبَةِ، إِذَا هُوَ يَتَكَلَّمُ فِي الْجَنَّةِ وَالنَّارِ،
 وَمَنْ هَذَا سَبِيلُهُ فِي الْعِلْمِ، فَهُوَ مِنَ التَّخْلِيصِ وَالتَّخْبِيصِ فِي أَقْصَى الدَّرَجَةِ، وَكَانَ
 أُسْتَاذُنَا الْعَلَّامَةُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الزُّبَيْرِ الثَّقَفِيُّ، ... يَقُولُ مَا مَعْنَاهُ:
 مَتَى رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَنْتَقِلُ مِنْ فَنٍّ إِلَى فَنٍّ فِي الْبَحْثِ أَوْ التَّصْنِيفِ، فَاَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ،
 إِمَّا لِقُصُورِ عِلْمِهِ بِذَلِكَ الْفَنِّ، أَوْ لِتَخْلِيصِ ذَهْنِهِ وَعَدَمِ إِدْرَاكِهِ، حَيْثُ يَظُنُّ أَنَّ
 الْمُتَغَايِرَاتِ مُتَمَاثِلَاتٌ أَهْ (١).

ويعاب تفسير الرازي زيادة على ما ذكره أبو حيان ببدعته .

وببذله الجهد في الاستدلال للمخالفين.

وبضعفه عند الرد، وإحالته، لأنه استفترغ جهده في الاستدلال له، فيفتر
 عند الرد. قال ابن حجر رحمه الله عن الفخر الرازي: "وكان يعاب بإيراد الشبه
 الشديدة ويقصر في حلها، حتى قال بعض المغاربة: يورد الشبه نقد ويحلها نسيئة.

(١) البحر المحيط في التفسير (١/ ٥٤٧ - ٥٤٨). وما ذكره أبو حيان رحمه الله يبين لك ضابط

خصوصية التناول في التفسير عند الحاجة إلى قواعد العلوم الأخرى، فإنها تؤخذ مسلمة
 فيه. فـ[أَنَّ كُلَّ قَاعِدَةٍ فِي عِلْمٍ مِنَ الْعُلُومِ يُرْجَعُ فِي تَقْرِيرِهَا إِلَى ذَلِكَ الْعِلْمِ، وَتَأْخُذُهَا فِي عِلْمِ
 التَّفْسِيرِ مُسَلِّمَةً مِنْ ذَلِكَ الْعِلْمِ، وَلَا نَطَوُّلٌ بِذِكْرِ ذَلِكَ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ، فَخُرْجٌ عَنْ طَرِيقَةِ
 التَّفْسِيرِ].

وقد ذكره ابن دحية بمدح و ذم وذكره ابن شامة فحكى عنه أشياء ردية أهـ^(١).
قلت: الاستطراد يذم ؛ إذا فيه خروج عن موضوع الكلام بالكلية، أمّا إذا
كان لخدمة الموضوع، وما يتعلق به، ويفيد في فهمه ومعرفته، ليس مما يذم، بل هو
من أساليب العرب وأفانينهم وسننهم في الكلام!

(١) لسان الميزان (٤ / ٤٢٧).

التفسير العلمي للقرآن العظيم

ذكرت أنه لا يجوز تفسير القرآن بغير ما جاء عن الصحابة والتابعين، فمن تأوله على غير ذلك فهو مفتر على الله ملحد في آيات الله، كما نقلته عن ابن تيمية، فهل تفسير القرآن اليوم بالحقائق العلمية يدخل تحت هذا التحذير؟ وأيضاً بما يسمى بتفسير الأعداد؟

الجواب:

تفسير القرآن بما يسمى بـ (التفسير العلمي) أو (الحقائق العلمية) أو (الإعجاز العلمي) هو من باب التفسير بالرأي، والتفسير بالرأي لا يقبل إلا إذا توفرت فيه شروط قبوله، وهي التالية:

الشرط الأول: أن لا يخالف التفسير بالمأثور مخالفة تضاد. فيكون المعنى الذي يذكر فيه غير مخالف لمعنى الآية الوارد عن الصحابة والتابعين مخالفة تضاد، فهو يدخل فيه ولا يعارضه.

الشرط الثاني: أن يكون المعنى المذكور غير مخالف لمعاني ألفاظ الآيات بحسب لغة العرب. فلا يصح أن يفسر ألفاظ الآية بمعاني تخرج اللفظ عن دلالاته في لغة العرب.

الشرط الثالث: أن يتفق هذا المعنى وينسجم مع سياق الآية سباقاً ولحاقاً.

الشرط الرابع: أن لا يخرج هذا المعنى بالآية عن الشرع. فلا يأت بمعنى يحمل عليه الآية وهو من قبيل الفرضيات أو النظريات التي قد يتبين بطلانها بعد مدة، فصار كأنه ينسب الكذب إلى كتاب الله، فهذا معنى يخرج عن الشرع، أو

يأت ويتكلم في تفسير الآية بكلام كأنه يجعل القرآن كتاب علوم جيولوجية أو فلكية أو فيزيائية، أو غيرها من العلوم التطبيقية، ونحو ذلك من الأمور التي يخرج في تفسيره العلمي عن الشرع.

الشرط الخامس: أن لا يأت بمعنى يؤيد أهل الباطل في باطلهم وبدعهم، أو ينشئ بدعة.

فإذا توفرت هذه الشروط قبل التفسير العلمي، وإلا رد.

أما (تفسير الأعداد) فهو بدعة قاديانية بدأت معهم بالرقم ١٩، ثم تسربت وتطورت على يد مدعي النبوة: رشاد خليفة، وتسربت على أيدي بعض الناس، وتطورت بحساب الجمل، وصاروا يتحدثون عن الإعجاز العددي، بطريقة لا سلف لهم فيها، ومعلوم أن الخروج عن سنن السلف كاف في الحكم على هذه الطريقة بالبطلان.

كيف وفيها من التكلف، والتمحل في تقرير المعنى بما يثير الضحك أحياناً والدهشة أحياناً، ولا يكاد يسلم لأحد مهما تكلف صحة ما يبينه من نتائج على أساس الحساب.

والملاحظ هنا أن استعمال الحساب في تفسير القرآن هو في الحقيقة ليس بتفسير، ولكنها طريقة مثل طريقة فتح المصحف التي ذمها العلماء، فهو لاء لا يفسرون وأولئك مثلهم.

والله الهادي والموفق.

كيف يكون تفسير الصحابي في حكم المرفوع، وتفسيره يدخله اجتهاده؟

إن قيل: ألم يختلف الصحابة في تفسير القرآن الكريم، ألا يدخل الرأي والاجتهاد تفسير الصحابة للقرآن العظيم؟.

فالجواب :

نعم يدخل تفسيرهم الرأي والاجتهاد، ولكنه مبني على ما فهموه عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - من معاني القرآن الكريم، وهذا يجعل لتفسيرهم ميزة، وهو أن المعنى الأصلي، والقاعدة التي ينطلق منها كلام الصحابي في الآية: هي المعنى الذي فهمه من الرسول - صلى الله عليه وسلم -.

هذا المعنى جعل أهل الحديث يجعلون تفسير الصحابي للقرآن الكريم في حكم المرفوع.

قال ابنُ أبي حاتم رحمه الله: «فأما أصحاب الرسول - صلى الله عليه وسلم - فهم الذين شهدوا الوحي والتنزيل، وعرفوا التفسير والتأويل.

وهم الذين اختارهم الله - عز وجل - لصحبه نبيّه - صلى الله عليه وسلم -، ونصرته، وإقامة دينه، وإظهار حقه، فرضيهم له صحابةً، وجعلهم لنا أعلامًا وقدوة؛

فحفظوا عنه - صلى الله عليه وسلم - ما بلغهم عن الله عز وجل، وما سنَّ، وشرع، وحكم، وقضى، وندب، وأمر، ونهى، وحظر، وأدب، ووعوه وأتقنوه؛ ففقهوا في الدين.

وعلموا أمر الله، ونهيه، ومراده: بمعاينة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ومشاهدتهم منه تفسير الكتاب، وتأويله، وتلقفهم منه، واستنباطهم عنه؛

فشرههم الله - عز وجل - بما منَّ عليهم وأكرمهم به، من وضعه إياهم موضع

القدوة؛

فنفى عنهم الشكَّ والكذب، والغلط، والريبة، والغمز، وسهائم (عدول الأمة)،

فقال -عزّ ذكره- في محكم كتابه: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾. (البقرة: من الآية: ١٤٣)، ففسّر النبي -صلى الله عليه وسلم- عن الله -عزّ ذكره- قوله: ﴿وَسَطًا﴾، قال: «عدلاً»؛ فكانوا عدول الأمة، وأئمة الهدى، وحجج الدين، ونقله الكتاب والسنة.

ونذب الله -عز وجل- إلى التمسك بهديهم، والجري على منهاجهم، والسلوك لسبيلهم، والاقتراف بهم، فقال: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾. (النساء: ١١٥).

ووجدنا النبي -صلى الله عليه وسلم- قد حصّ على التبليغ عنه في أخبار كثيرة، ووجدناه يخاطب أصحابه فيها، منها أن دعا لهم فقال: «نَصَرَ اللَّهُ امْرَأَةً سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاَهَا حَتَّىٰ يُبَلِّغَهَا غَيْرَهُ». وقال -صلى الله عليه وسلم- في خطبته: «فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ». وقال: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ»، ثم تفرقت الصحابة -رضي الله تعالى عنهم- في النواحي، والأمصار، والثغور، وفي فتوح البلدان، والمغازي، والإمارة، والقضاء، والأحكام؛ فبث كل واحد منهم في ناحية، وبالبلد الذي هو به، ما وعاه وحفظه عن رسول -صلى الله عليه وسلم-، وحكموا بحكم الله -عز وجل-، وأمضوا الأمور على ما سنَّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وأفتوا فيما سئلوا عنه مما حضرهم من جواب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن نظائرها من المسائل، وجرّدوا أنفسهم (مع مقدمة حسن النية، والقربة إلى الله -تقدس اسمه-)؛ لتعليم الناس الفرائض، والأحكام، والسنن، والحلال والحرام، حتى قبضهم الله -عز وجل- رضوان الله، ومغفرته، ورحمته عليهم أجمعين» اهـ^(١).

تأمل قوله رحمه الله: «وعلموا أمر الله، ونبيه، ومراده، بمعينة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ومشاهدتهم منه تفسير الكتاب، وتأويله، وتلفههم منه، واستنباطهم عنه» اهـ.

(١) مقدمة كتاب الجرح والتعديل (١/٧).

قال ابن القيّم رحمه الله: "ما تقولون في أقوالهم في تفسير القرآن، هل هي حجة يجب المصير إليها؟ قيل: لا ريب أن أقوالهم في التفسير أصوب من أقوال مَنْ بعدهم. وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن تفسيرهم في حكم المرفوع؛ قال أبو عبد الله الحاكم في (مستدرکه): «وتفسير الصحابيِّ عندنا في حكم المرفوع». ومراده أنه في حكمه في الاستدلال به والاحتجاج، لا أنه إذا قال الصحابي في الآية قولاً، فلنا أن نقول: هذا القول قولُ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، أو قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

وله وجه آخر: وهو أن يكون في حكم المرفوع بمعنى أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بيّن لهم معاني القرآن، وفسّره لهم، كما وصفه تعالى بقوله: ﴿لتبيّن للناس ما نزل إليهم﴾، فيبيّن لهم القرآن بياناً شافياً كافياً، وكان إذا أشكل على أحد منهم معنى سأله عنه، فأوضحه له...» اهـ^(١).

والله الموفق.

(١) أعلام الموقعين، (٤/١٥٣).

أسباب الاختلاف في التفسير بالرأي

ترجع أسباب الاختلاف في التفسير بالرأي إلى الأمور التالية:

= التفاوت في الوقوف على الروايات الواردة في التفسير.

= التفاوت في مراعاة شروط قبول التفسير بالمأثور.

= التفاوت في العلم باللغة.

= التفاوت في الفهم والعقل.

= الهوى والبدعة.

فإطلاع المفسر على الروايات الواردة في التفسير، ومراعاة تفسير القرآن

بالقرآن قبل ذلك، ومراعاة شروط قبول التفسير بالرأي؛ مما يتفاوت فيه أهل

التفسير بالرأي إطلاعاً، وعملاً به؛ فينتج عنه اختلافهم في التفسير.

وهذا واضح إن شاء الله لا يحتاج إلى شرح وبسط.

أمّا تفاوتهم في العلم باللغة؛

فاعلم أن اللغة:

ألفاظ .

وأساليب.

وألفاظ اللغة على أنواع؛

الأول: الألفاظ المتباينة، وهي الأصل فيها، فلكل لفظ معنى مستقل يدل

عليه خاص به؛ فلفظ القلم يباين لفظ الورقة يباين لفظ المسطرة يباين لفظ

الكرسي، وهكذا تجد لكل لفظ معنى مستقل يختص به. فهذا المتباين اللفظي.

الثاني: الألفاظ المشتركة، التي يدل الواحد منها على أكثر من معنى، كلفظ (العين) بمعنى العين الباصرة، والعين الجارية، والعين الجاسوس. و(العلم) بمعنى الراية، وبمعنى العلامة، وبمعنى الجبل، فهذا المشترك اللفظي.

الثالث: الألفاظ المتضادة، التي يدل اللفظ منها على معنيين فأكثر، بينها تضاد، كلفظ (القرء) للطهر والحيض، ولفظ (عسعس) بمعنى أقبل وأدبر، فهذا المتضاد اللفظي. وهذا النوع والذي قبله: هو ما اتفق لفظه، واختلف معناه.

الرابع: الألفاظ المتواطئة، وهي الألفاظ التي يصدق معناها على كثيرين مختلفين بذواتهم، كلفظ (رجل) فإنه يصدق على كل رجل في الدنيا، فمحمد رجل، وصالح رجل، وناصر رجل، وسالم رجل. وكلفظ (مدينة) فإنه يصدق على كل مدن الدنيا، فمكة مدينة، والرياض مدينة، وطابة مدينة، والطائف مدينة، فهذا المتواطئ اللفظي.

الخامس: الألفاظ المترادفة، وهي الألفاظ التي تدل على معنى واحد، كلفظ (السيف) و(الفيصل) و(الحسام) و(المهند) كلها تدل على الآلة القاطعة بحدّها المستعملة في القتال. وكلفظ (الأسد) و(الغضنفر) و(الضرغام) على الحيوان المفترس، والملقب بملك الغابة، فهذا المترادف اللفظي. واختلف في وجوده في اللغة، فمنهم من ينفيه، ويقول: الاسم واحد، والباقي صفات، فهي تتفق في معنى ويختلف كل اسم بالدلالة على صفة، ولا يوجد في اللغة ألفاظ متطابقة تماماً، وبعضهم أرجع ذلك إلى اختلاف القبائل العربية في استعمالها. وعلى كل حال فالقول بالترادف في القرآن الكريم لا يناسب كونه كلام الله العليم الحكيم اللطيف الخبير، والقول به يذهب ببهاء لفظه ووجه من إعجاز نظمه، والله أعلم.

وقد قال ابن تيمية: «الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن: فإما نادر، وإما معدوم. وقل أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن» اهـ^(١).

السادس: الألفاظ المشككة، وهي الألفاظ التي تدل على معنى يتفاوت، ولا يوجد على درجة واحدة، فهو يصدق على كثيرين ولكن لا على التساوي، كلفظ (الإيمان)، ولفظ (النفاق)، ولفظ (الصدق)، ولفظ (الحياة)، فهذه الألفاظ المشككة، وهي نوع من المتواطئ^(٢).

النوع السابع: الأسماء المتكافئة، وهي الألفاظ التي بين المترادفة والمتباينة كما قيل في اسم السيف: الصَّارِمُ وَالْمُهَنْدُ، وَذَلِكَ مِثْلُ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى، وَأَسْمَاءِ رَسُولِهِ -صلى الله عليه وسلم-، وَأَسْمَاءِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ كُلَّهَا تَدُلُّ عَلَى مُسَمَّى وَاحِدٍ، فَلَيْسَ دُعَاؤُهُ بِاسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى مُضَادًّا لِذَعَائِهِ بِاسْمٍ آخَرَ؛ بَلِ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾. (الإسراء: ١١٠)

وَكُلُّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ الْمُسَمَّاةِ، وَعَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تَضَمَّنَهَا الْإِسْمُ.

كَالْعَلِيمِ: يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالْعِلْمِ.
وَالْقَدِيرُ: يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالْقُدْرَةَ.
وَالرَّحِيمُ: يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ وَالرَّحْمَةَ.

(١) مقدمة في أصول التفسير مع شرحها لمحمد بازمول، ص: (٩٧-١٠٣).

(٢) انظر الصواعق المرسله الأصل: (١٥١٣/٤).

والرسول - صلى الله عليه وسلم - له أسماء متنوعة، فهو أحمد، ومحمد،
والمحي يمحو الله به الشرك، وهو العاقب، وهو الحاشر، والمقصود بها ذات معينة
واحدة وهي ذات الرسول - صلى الله عليه وسلم -.

والله - عز وجل - له أسماء وصفات كثيرة، وقد جاء في الحديث: «إن لله
تسعاً وتسعين اسماً»، فهذه الأسماء المتنوعة تدل على ذات واحدة هي الله - عز
وجل -، فهذه الأسماء المتكافئة. والله الموفق.

والمفردة القرآنية ينظر فيها من جهتين:

الجهة الأولى: الناحية الجمالية.

الجهة الثانية: الناحية الدلالية.

ففي الجهة الأولى ينظر إلى بنية الكلمة، سواء كانت اسماً أو فعلاً أو حرفاً.
وموقعها في جمالية أداء المعنى، وتميزها في ذلك..

وفي الجهة الثانية ينظر إلى دلالة اللفظة بحسب سياقها. وبحسب موقعها في
نظم الجملة^(١). وتفرداها في أداء تمام المعنى، بحيث لا تقوم لفظة أخرى مقامها.

وعلماء علوم القرآن اهتموا بألفاظ القرآن؛

فأفردوا الكلام عن غريب ألفاظ القرآن من جهة بيان معانيها في اللغة.

وأفردوا الكلام عن معاني ألفاظ القرآن من جهة بيان المراد منها تفسيراً.

وأفردوا الكلام عن ألفاظ القرآن التي من باب المشترك اللفظي، والتي من

باب المتواطئ اللفظي في نوع (الأشباه والنظائر).

(١) وقرر عبد القاهر الجرجاني في كتابه دلائل الإعجاز ذلك، وانظر ص ٨٠، من كتابه حيث

قال: "النظم" هو توخي معاني النحو"اه

وأفردوا الكلام عن التشابه اللفظي في القرآن الكريم.

وأفردوا عامه وخاصه، ومطلقه ومقيده، ومجمله ومبينه، وكلها ترجع إلى

دلالات الألفاظ.

وأفردوا الكلام عن إعجاز القرآن من جهة النظم، حيث ينظر إلى موقع

اللفظة بحسب النظم ومعناها، ودلالات موقعها الإعرابي، في أداء المعنى.

وأفردوا الكلام عن بلاغة ألفاظ القرآن الكريم .

ويلاحظ هنا الأمور التالية:

الأمر الأول: أن الألفاظ إنما تكتسب دلالاتها بحسب السياق، ونظمها

الجملة.

الأمر الثاني: أنه من المتعذر تفسير القرآن لفظة بلفظة مكانها لخصوصية

ألفاظ القرآن بحسب ما تقدم.

الأمر الثالث: أن أنواع علوم القرآن المتعلقة بألفاظ القرآن تتوارد كلها

ليبان معاني وخصائص اللفظ القرآني.

الأمر الرابع: أن موضوع التفسير بيان دلالات الألفاظ بمعنى بيان المراد.

وكتب غريب ألفاظ القرآن التي تبين معنى اللفظ من جهة اللغة ليست كتباً في

التفسير. ولذلك قيل: ليس كل ما ساغ لغة ساغ تفسيراً.

قال ابن القيم رحمه الله: "للقرآن عرف خاص ومعان معهودة لا يناسبه

تفسيره بغيرها ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيه فإن نسبة معانيه إلى

المعاني كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ بل أعظم فكما أن ألفاظه ملوك الألفاظ وأجلها

وأفصحها ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي يعجز عنها قدر العالمين فكذلك

معانية أجل المعاني وأعظمها وأفخمها؛ فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به بل غيرها أعظم منها وأجل وأفخم فلا يجوز حملها على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي فتدبر هذه القاعدة ولتكن منك على بال فإنك تنتفع بها في معرفة ضعف كثير من أقوال المفسرين وزيفها وتقطع أنها ليست مراد المتكلم تعالى بكلامه "اهـ"^(١).

الأمر الخامس : هذا الواقع أوجد لدينا ثلاث أحوال في تفسير ألفاظ القرآن:

- الحال الأول : أن يفسر القرآن باعتبار اللفظ لغة.
 - الحال الثانية : أن يفسر اللفظ باعتبار معناه المراد منه.
 - الحال الثالثة : أن يفسر بحسب الإشارة.
- قال ابن قيم الجوزية رحمه الله : "وتفسير الناس يدور على ثلاثة أصول:
تفسير على اللفظ وهو الذي ينحو إليه المتأخرون .
وتفسير على المعنى وهو الذي يذكره السلف .
وتفسير على الإشارة والقياس وهو الذي ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم وهذا لا بأس به بأربعة شرائط :

- أن لا يناقض معنى الآية .
- وأن يكون معنى صحيحاً في نفسه .
- وأن يكون في اللفظ إشعار به .
- وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم؛

(١) بدائع الفوائد ٣ / ٢٧ - ٢٨).

فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان استنباطاً حسناً اهـ^(١).

وهناك أساليب اللغة في المعاني والبيان والبديع؛

وإدراك هذه الأمور مما يتفاوت فيه المفسرون بالرأي، مما ينتج عنه اختلاف فهم!

والهوى والبدعة إذا صاحبت المفسر تجعله يلوي أعناق الآيات لتوافق ما يعتقد،

فيقع بسبب ذلك الاختلاف في التفسير.

والبدعة والهوى مثل المنظار الذي يجعل الرؤية مشوهة، فهو يحمل الآيات على

المعنى الذي يعتقد؛ فهو يعتقد ثم يستدل.

وحمل الآيات على المعاني؛

تارة يكون المعنى صحيحاً والطريقة صحيحة.

وتارة يكون المعنى صحيحاً والطريقة باطلة.

وتارة يكون المعنى باطلاً والطريقة باطلة.

وحال أهل البدع في التفسير يجري غالباً على الحالين الأخيرين.

(١) التبيان في أقسام القرآن ص: ٧٩).

الأصول التي يدور عليها كلام المفسرين

التفسير إما أن يكون بالمأثور، وإما أن يكون بالرأي.

والتفسير بالمأثور يدور على النقل، بطرائقه الأربع؛

تفسير القرآن بالقرآن العظيم.

تفسير القرآن بما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم.

تفسير القرآن بما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم.

تفسير القرآن بما أجمع عليه التابعون.

فهذه الأصول التي يدور عليها التفسير بالمأثور، من جهة طرائقه.

والتفسير بالرأي يدور على الرأي والاجتهاد، وطرائقه ترجع إلى إعمال:

- اللغة.

- العقل.

وأصول كلام المفسرين في التفسير يرجع في ذلك؛

إمّا إلى مراعاة اللفظ.

وإمّا إلى مراعاة المعنى.

وإمّا إلى مراعاة الإشارة.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: "وتفسير الناس يدور على ثلاثة أصول:

تفسير على اللفظ وهو الذي ينحو إليه المتأخرون.

وتفسير على المعنى وهو الذي يذكره السلف.

وتفسير على الإشارة والقياس وهو الذي ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم وهذا

لا بأس به بأربعة شرائط:

- أن لا يناقض معنى الآية.

- وأن يكون معنى صحيحاً في نفسه.
 - وأن يكون في اللفظ إشعار به.
 - وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم؛
- فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان استنباطاً حسناً اهـ^(١).

(١) التبيان في أقسام القرآن ص: ٧٩.

قواعد التفسير

- هي الأصول التي يبني عليها المفسر كلامه في تقرير معنى الآية، فتشمل؛
- القواعد المتعلقة بأنواع من علوم القرآن العظيم.
- القواعد المتعلقة بتطبيق طرائق التفسير.
- القواعد المتعلقة بمراعاة اللفظ والمعنى والإشارة.
- وعموماً فإن كل اصول التفسير هي من علوم القرآن !
- فمن النوع الأول؛
- قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.
- قاعدة في تعارض أسباب.
- قاعدة في عباراتهم في أسباب النزول تارة تكون صريحة وتارة تكون محتملة.
- وهذه القواعد في نوع علم أسباب النزول في القرآن العظيم.
- قاعدة في تكرار النزول.
- قاعدة في مراعاة أحوال النزول.
- وهاتان القاعدتان تتعلقان بعلم نزول القرآن.
- قاعدة الجمع والتوفيق بين معاني الآيات هو المعتمد نفيًا للإضطراب والتناقض
- عن القرآن العظيم.
- القرآن لا يعارض ما ثبت من الحديث.
- وهاتان مو نوع موهم التناقض والاختلاف في القرآن العظيم.
- ومن النوع الثاني؛
- قاعدة من تفسير القرآن بالقرآن تفسير الآية بالقراءات المتواترة فيها.
- قاعدة القراءة الشاذة لا يقرأ بها، ويستعان بها في التفسير.
- قاعدة تفسير القرآن بالحديث له أحوال؛

قد يكون تفسيراً للفظ في الآية.

قد يكون تفسيراً لموضوع الآية.

قد يكون تفسيراً بأحوال الرسول صلى الله عليه وسلم وهدية العام.

وقد يكون التفسير إجابة عن غشكال حصل للصحابة في الآية.

وهذه قواعد تتعلق بطرائق تفسير القرآن العظيم.

ومن النوع الثالث؛

قاعدة إذا اجتمع في اللفظ حقيقة شرعية ولغوية وعرفية فالمعتبر هو تفسيره

بالحقيقة الشرعية، ولا يصار إلى غيرها إلا بدليل.

وإذا تعينت الحقيقة العرفية لا يخرج منها إلى اللغوية إلا بدليل.

وقاعدة الضمائر.

وقاعدة الخطاب بالإسمية والفعلية.

وقاعدة التعريف والتنكير.

وهي التي تذكر عادة في قواعد يحتاج إليها المفسر من أنواع علوم القرآن.

وقاعدة العلموم والخصوص في القرآن الكريم.

وقاعدة المطلق والمقيد في القرآن الكريم.

وهذه قواعد تفرد عادة بأنواع من علوم القرآن.

الترجيح والتوجيه في التفسير

يقع في تفسير القرآن العظيم اختلاف ؛

فما كان منه يرجع إلى التنوع، فهذا لا ترجيح بينه!

وما رجع منه إلى التناقض والاختلاف فهذا يحتاج إلى الترجيح بينه، وذلك بإعمال قواعد الترجيح، وهي ترجع في جملتها إلى قواعد التفسير؛ وذلك أن كل قاعدة تفسير هي في حقيقتها قاعدة ترجيح.

وليعلم أن الأقوال المتنوعة في تفسير الآية لا تحتاج إلى ترجيح، إنما تحتاج إلى توجيه بحيث تتلاءم الأقوال الواردة فيها.

فالاختلاف في تفسير القرآن العظيم يدور بين التوجيه في اختلاف التنوع، والترجيح في اختلاف التضاد.

والترجيح بين الأقوال الواردة في التفسير بالرأي إذا تعارضت يكون بإعمال شروط قبوله؛

فيرجح ما وافق التفسير بالمأثور على غيره.

ويرجح ما توافق مع سياق الآية على ما خالفه.

ويرجح ما يوافق ما جاء في لغة العرب على ما خرج عنها.

ويرجح ما وافق أقوال السنة على ما وافق أقوال أهل البدع.

ويرجح ما يوافق الشريعة وأمورها على ما يخالفها ويخرج عنها.

تمت

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات